COPYRIGHT© INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA

مدى شرعية التأذين والإقامة في آذان المولود

دراسة حديثية نقدية

إعداد

محمد عامر القَزدر

بحث متطلب مقدم لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتراث

(دراسات القرآن والسنة)

قسم القرآن والسنة

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلاميّة العالميّة ماليزيا

يناير ٢٠١٥م

ملخص البحث

إن هذا البحث يهتم بقضية التأذين والإقامة في أذني المولود، وهو يهدف إلى تحقيق مدى شرعية هذا العمل وثبوته عن النبي ﷺ. وإن مما يدل على أهميته أنه أوّل عمل يهتم به جمهور المسلمين لمواليدهم ذكورًا كانوا أم إناثًا بعد الولادة باعتبار أنه سنةٌ في الشريعة الإسلامية في حق المولود. واتبع فيه الباحث ثلاثة مناهج، وهي: المنهج الاستقرائي، والمنهج النقدي، والمنهج التحليلي. وفي الأوّل استقرأ الأحاديث والآثار التي وردت في الموضوع، فجمعها، وخرّجها، مع دراستها دراسة حديثية، وفي الثاني قام الباحث بإجراء قواعد نقد السند والمتن وفق الصناعة الحديثية من خلال دراسة أسانيدها ومتونها، مع بيان الحكم على أسانيدها، وفي الثالث بذل جهده في تحليل آراء العلماء والمحدثين في القضية، المنوطة بأحاديث الباب وبعض آثاره؛ فحلَّلها تحليلًا علميًّا مع العناية بمعايير البحث العلمي المعتبرة. وقام الباحث في هذا البحث بدراسة مذاهب العلماء والفقهاء قديمًا وحديثًا في المسألة مع بيان أسباب اختلافهم في الآراء، ومناقشة آرائهم مع أدلتهم بعدما خرج أحاديث الباب وآثاره تخريجًا تفصيليًّا مع دراسة أسانيدها، وبيان مراتبها من الصحة والثبوت. والنتيجة التي توصل إليها الباحث فيه، هي: أن التأذين والإقامة في أذني المولود عملٌ غير مشروع وفق البحث العلمي لعدم ثبوته عن النبي ﷺ على القول الصحيح المحقق، فلا يُعمل به.

ABSTRACT

This research focuses on the issue of calling *aḍhān* and *iqāmah* in the ears of a newly born baby. The study is aimed to probe the legal validity and authenticity of this ritual. The significance of this act is vital as it is the first act which is generally practised on newly born babies by the majority of Muslims as an Islamic ritual with utmost sanctification. It is seen as an established Islamic tradition for both male and female babies upon their birth. The methodology used was extended to three phases: inductive, critical and analytical. Preliminary method revolved around the thorough scrutiny of all traditions of the Holy Prophet (s.a.w.) and narratives of his Companions on the subject. These are collected, referenced and examined by applying the method of *takhrīj* and studied according to the pattern of *hadīh* studies. The second phase involved the evaluation of available traditions and critical appreciation of their chain (*sanad*) and text (*matan*) according to the science of *hadīh*. It is made by issuing the final verdict on their authenticity in keeping with the rules of verification of *hadīh*. The third stage was focussed on the academic analysis of the viewpoints of Islamic scholars and *hadīh* experts on the issue which was based on the narratives of the subject. The researcher applied the method of *takhrīj* in searching for the traditions of the Holy Prophet (s.a.w.) and the narratives of his Companions on the issue and studied them in terms of their ascription (chain of narration/*sanad*) by stating the validity and status of those chains of narratives. The study has also taken into consideration the multifarious opinions of modern and ancient Islamic scholars and jurists on the issue. The reasons for differences of opinions have been elaborated with the discussion of different viewpoints and their evidence. The researcher reached the conclusion that calling *aḍhān* and *iqāmah* in the ears of a newly born baby is an inadmissible act as the evidence does not substantiate its legitimacy from the Holy Prophet (s.a.w.) according to the absolute and research based opinion; consequently, it is to be avoided.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur'ān and Sunnah Studies).

……..…….....
Shayuthy Abdul Manas
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur'ān and Sunnah Studies).

…..……...…….....
Mohammed Abul Lais Shamsuddin
Examiner

This dissertation was submitted to the Department of Qur'ān and Sunnah studies and is acceptable as fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur'ān and Sunnah Studies).

..…….....
Mohd. Shah b. Jani
Head, Department of Qur'ān and Sunnah Studies

This dissertation was submitted to the Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is acceptable as fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qur'ān and Sunnah Studies).

..…..…..…….....
Ibrahim Mohamed Zein
Dean, Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that is has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Muhammad Amir Gazdar

Signature ……..……..…… Date …...…….

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٥م محفوظة لـ: محمد عامر القزدر

مدى شرعية التأذين والإقامة في آذان المولود

دراسة حديثية نقدية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.

٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.

٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.

٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.

٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكد هذا الإقرار: محمد عامر القزدر

التوقيع ..... التاريخ .....

إلى من لهما الفضل بعد الله تعالى في حسن تربيتي وتنشئتي على حب الخير والصلاح، والدتي الكريمة تغمّدها الله برحمته، وغفر لها، وأسكنها في جنانه، ووالدي الكريم حفظه الله ورعاه، وأطال الله عمره على طاعته.

بكل الحب إلى زوجتي العزيزة التي كان لوقوفها بجانبي أعمق الأثر في إنجاز هذا البحث، جزاها الله خير الجزاء.

إلى هؤلاء الثلاثة أهدي هذا البحث المتواضع الذي أسأل الله ﷻ أن يتقبَّله منا خدمةً لدينه، ويجعله نافعًا للمسلمين أجمعين، إنه سميع قريب مجيب.

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي أنعم عليّ بكرمه وعظيم فضله بإتمام هذه الرسالة، فأشكره تبارك وتعالى، ولا أحصي ثناء عليه، هو كما أثنى على نفسه. والصلاة والسلام على سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد!

فقد وفقني الله ﷻ لإتمام هذا البحث على الوجه الذي أرجو أن يكون مقبولًا عنده ﷻ خالصًا لوجهه الكريم، فأود أن أتقدم بشكري الجزيل إلى أستاذي **فضيلة الأستاذ المشارك الدكتور سيوطي عبد المناس** (حفظه الله)، الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث، وأشكره على ما بذله أثناء هذا البحث من نصح وإرشاد مما أعانني كثيرًا في تذليل الصعاب وتجاوز العقبات، وقد استفدت من توجيهاته الرشيدة التي أعانتني لإتمام هذا البحث العلمي، فجزاه الله عني خير ما يجزي عباده الصالحين.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى **فضيلة الدكتور الأستاذ محمد أبو الليث الخير آبادي** (حفظه الله)، القارئ الثاني الممتحن لهذه الرسالة على التضحية بوقته النفيس في قراءتها، لقد استفدت من ملاحظاته وإرشاداته، فجزاه الله عني خير الجزاء.

ولا أنسى أن أشكر رئيس قسم القرآن والسنة **فضيلة الدكتور محمد شاه جاني** (حفظه الله) على المساعدة في سائر الشؤون الدراسية مدة دراستي في هذا القسم.

ولا يفوتني أن أشكر عميد كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية **فضيلة الأستاذ الدكتور إبراهيم محمد زين** (حفظه الله) الذي درّسنا مناهج البحث العلمي، وأرشدنا إلى طرق كتابة البحوث العلمية، أسأل الله ﷻ أن يرعاه ويبارك في حياته وعلمه.

وكذلك لا يفوتني إيصال الشكر الجزيل إلى أساتذة وموظفي كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، وأخص منهم بالشكر أساتذة قسم دراسات القرآن والسنة، فلهم أكيد تقديري لما أسدوه من توجيهات كريمة، جزاهم الله عنا خيرًا.

محتويات البحث

ملخص البحث ..... ب

ملخص البحث باللغة الإنجليزية ..... ج

صفحة القبول ..... د

صفحة الإقرار ..... هـ

صفحة حقوق النشر ..... و

الإهداء ..... ز

الشكر والتقدير ..... ح

الفصل الأوّل: خُطّة البحث وهيكله العام ١

المقدِّمة ١

مشكلة البحث ٢

أسئلة البحث ٣

أهداف البحث ٣

أهميَّة البحث ٣

منهج البحث ٤

الدِّراسات السَّابقة ٥

الفصل الثاني: مقدمات تمهيدية مهمّة حول المسألة ٨

المبحث الأوّل: نوعية عمل التأذين والإقامة في أذني المولود ٨

المبحث الثاني: تاريخ نشأة مسألة الأذان في أذن الوليد في متون الحديث والفقه بالإجمال ١٢

المبحث الثالث: مذاهب الفقهاء في المسألة وأسباب اختلافهم في الآراء ١٦

المطلب الأوّل: مذاهب العلماء والفقهاء حول المسألة بالإجمال ١٦
المطلب الثاني: أسباب اختلاف الفقهاء في المسألة ١٨

الفصل الثالث: الأحاديث والآثار في باب التَّأذين والإقامة في آذان المولود ٢١
المبحث الأوّل: تخريج الأحاديث المرفوعة في الباب مع بيان مراتبها من الصحة ٢١
المطلب الأوّل: تخريج حديث أبي رافع ﷺ..... ٢١
المطلب الثاني: تخريج شواهد حديث أبي رافع ﷺ ٣٨
المبحث الثاني: تخريج الآثار الموقوفة والمقطوعة في الباب مع بيان مراتبها من الصحة
.... ٥٢

الفصل الرابع: آراء العلماء في مشروعية الأذان والإقامة في أذني المولود قديمًا وحديثًا
..... ٥٩
المبحث الأوّل: دراسة النصوص الفقهية لعلماء المذاهب الأربعة..... ٥٩
المطلب الأوّل: من مراجع فقهاء الحنفية ٦٠
المطلب الثاني: من مراجع فقهاء المالكية ٦٢
المطلب الثالث: من مراجع فقهاء الشافعية ٦٦
المطلب الرابع: من مراجع فقهاء الحنابلة ٦٩
المبحث الثاني: بيان ما أفتى به بعض العلماء المعاصرين في المسألة..... ٧٣
المبحث الثالث: دراسة آراء بعض العلماء في حكمة التأذين والإقامة في أذني المولود
وتحليلُها العلميّ ٨٣

الفصل الخامس: القول المحقق في شرعية التأذين والإقامة في أذني المولود..... ٨٦
المبحث الأوّل: تفصيل القول المحقَّق في شرعية التأذين والإقامة في أذني المولود .. ٨٦
المبحث الثاني: مناقشة أدلة المخالفين وتحليلها مع الردود ٩٢
المطلب الأوّل: أدلة المخالفين ٩٢

المطلب الثاني: مناقشة أدلة المخالفين وتحليلها مع الردود ٩٤
المبحث الثالث: نشأة عمل الأذان في أذن المولود وأسباب شيوعه في مجتمعات المسلمين ٩٩

الخاتمة: نتائج البحث والتوصيات ١٠٢

المصادر والمراجع ١٠٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأوّل
خُطّة البحث وهيكله العام

المُقدِّمة

الحمد لله الَّذي جعل العلم النافع طريقًا مُوصِلًا لرضاه، وصراطًا يتَّبعه من أراد هُداه، ويَحِيد عنه مَن ضلَّ واتَّبع هواه، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله الذي رفع شأنَ العلم وأَهله، حتَّى وصلوا من المجد مُنتَهاه، فمن سلك طريقًا يَبتغِي فيه عِلمًا؛ سهَّل الله له به طريقًا إلى جَنَّته وعُلاه، وأشهد أن محمَّدًا عبده ورسوله الَّذي اصطفاه، صلَّى الله عليه وعلى آله وأَصحابه الهُداة، ومن سار على نهجه إلى يوم لِقَاه.

أما بعد!

فَإنَّ عمل التَّأذين في أُذن المولود اليُمنى والإقامة في أُذنه اليُسرى بعد الولادة يُعرف لدى المسلمين في أكثر مجتمعاتهم ومدنهم وبلادهم، فيُؤَذِّنون في آذان مواليدهم، ويُقِيْمون فيها مثل أذان الصَّلاة والإقامة لها، ويُتصوَّر على العموم أن هذا العمل سُنَّةٌ شرعها رسول الله ﷺ في حياته، وعَمِل بها، وحث عليها المسلمين في حياته.

فعندما يشاهد الباحث هذا العمل لدى المسلمين في أكثر بلادهم، يجدهم يمارسونه كأنه مسلّمة من مسلّمات الدين أو شعيرة دأب الناس عليها، واعتادوا على فعلها، وكأنه لا خلاف في ثبوت هذا الأذان والإقامة ومشروعيتهما عن رسول الله ﷺ. هذا من الجانب العَملي.

وأما من الجانب العلمي، فيوجد في الباب عددٌ من الأحاديث وبعض الآثار قد تكلم الأئمة والمحدثون في عدد من رواة أسانيدها، واختلفوا في قبولها وردّها. وبالإضافة إلى ذلك يتبيّن أن آراء العلماء أيضًا تختلف في شرعية هذا الأذان والإقامة إلى أن قال بعض العلماء

والمحققين: إن هذا التأذين والإقامة في أذن المولود على الرغم من أنه شاع بين المسلمين؛ عملٌ غير مشروع؛ لأنه لم يثبت عندهم في هذا الباب شيءٌ عن رسول الله ﷺ، كما سيُفصَّل في البحث لاحقًا بإذن الله.

فمن هنا يتضح أنه يوجد في مستدلاَّت هذا العمل وثبوته وشرعيته بعضُ الإشكالات، والشبهات، والأسئلة التي تقتضي الدراسة الشاملة في الموضوع والبحث المستقل فيه.

واختار الباحث قضيةَ هذا التَّأذين والإقامة موضوعًا للدراسة والبحث العلمي للحصول على درجة الماجستير في السنة، من قسم دراسات القرآن والسنة، في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، كي يستوعب دراسته من جميع النواحي العلميّة باعتبار ثبوت هذا العمل عن رسول الله ﷺ ومشروعيَّته في دين الإسلام، طالبًا من الله العون والتوفيق، إنه نعم المولى ونعم النصير.

مشكلة البحث

من المعلوم أن كل ما جاء عن النبي ﷺ من الدين الإسلامي غير القرآن الكريم، فهو إما متواترٌ نقلًا وإما منقولٌ بالآحاد؛ وإن ما روي عنه ﷺ من الأخبار الآحاد فهي في الواقع موضوع المحدثين من حيث ثبوتها عن النبي ﷺ وعدمه، ثم يستنبط منها العلماءُ والفقهاءُ الأحكام الشرعية.

فإذا نظر الباحث في موضوع البحث، وجد فيه اختلافًا كثيرًا، وآراءً متناقضة لعلماء الحديث والفقه في ثبوت الأذان والإقامة في أذن المولود عن رسول الله ﷺ ومشروعيتهما في شريعة الإسلام؛ على الرغم من أن العمل رائجٌ عند المسلمين في أنحاء العالم، وشائعٌ كأنه سنة متواترة عن النبي ﷺ، ومُجمعٌ عليه في الأمة. فهذه هي المشكلة الأساسية في المسألة، وهي تشير إلى النقص العلمي في هذا الباب، ولم يُدْرس هذا الموضوع دراسة جامعية بالطريقة التي يريدها الباحث.

أسئلة البحث

سيُجيب هذا البحث –بإذن الله– عن تلك المشكلة من خلال الأسئلة الآتية:

١. ما تاريخ نشأة مسألة الأذان والإقامة في أذني الوليد في متون الحديث والفقه؟

٢. ما الأحاديث والآثار الواردة في باب التأذين والإقامة في أذني المولود، وما درجة صحتها وثبوتها عن النبي ﷺ؟

٣. ما آراء العلماء والفقهاء في مشروعية الأذان والإقامة في أذني المولود قديمًا وحديثًا؟

٤. ما مدى شرعية التأذين والإقامة في أذني المولود وفق البحث العلميّ، والدراسة الحديثيّة النقدية؟

أهداف البحث

يقصد الباحث تحقيق عدة أهداف متفرعة عن الأسئلة السابقة، من أهمها ما يلي:

١. بيان تاريخ نشأة مسألة الأذان والإقامة في أذني المولود في متون الحديث والفقه.

٢. تخريج الأحاديث والآثار الواردة في باب التأذين والإقامة في أذني المولود، وبيان مراتبها من الصحة والثبوت.

٣. دراسة أقوال أهل العلم المتقدِّمين والمتأخِّرين في مشروعية الأذان والإقامة في أذني المولود.

٤. تفصيل القول المحقَّق في مشروعية التأذين والإقامة في أذني المولود من خلال البحث العلميّ والدراسة التحليلية النقدية.

أهميَّة البحث

إن البحث في هذا الموضوع ذو أهميّة كُبرى؛ لأن عمل التأذين والإقامة في أذن المولود عملٌ له أهميّةٌ بالغةٌ من الناحية النظرية والعَملية أيضًا.

أما من ناحية النَّظر والعِلم، فلأن عمل التأذين والإقامة في أذن الوليد في أصله ذِكرٌ من الأذكار المعيّنة، وعبادةٌ قوليةٌ بصفة معينة. ومعلوم أن الأصل في العبادات الحظر

والتوقيف. ومعناه أنه لا يجوز اعتقاد شيءٍ من التعبدات القولية أو العملية إلا ولها دليل من الكتاب أو صحيح السنة، ولا مدخل فيها للرؤى والأحلام والمكاشفات، والعادات، والتقاليد، والمرويات الضعيفة. فهل هذا العمل ثابت بدليلٍ صحيحٍ من السنة أم لا؟

وأما من ناحية الواقع العَملي، فإن عمل التَّأذين والإقامة في آذان الأولاد والبنات يُؤدَّى بوجه العموم في أكثر بلاد المسلمين ومدنهم ومجتمعاتهم في أنحاء العالم باعتباره حكمًا شرعيًّا وفعلًا جاريًا مجرَى السُّنة عند جُمهور المسلمين.

فهذه الأهمية لموضوع البحث تقتضي البحث المستقل والدِّراسة الشاملة التي تَرفع النَّقص في نظريَّتها العلميَّة، وتُفيد العِلم الصَّحيح، والإضافة الجديدة في مجال العلم الإسلامي، وتُصلِح عملَ المسلمين عند تَبيُّن أيِّ خطأٍ فيه بعد البحث والدِّراسة.

منهج البحث

سيَتَّبع الباحث في هذه الدراسة ثلاثة مناهج، وهي:

١. **المنهج الاستقرائي**: وذلك لتتبع الأحاديث والآثار التي وردت في الموضوع، واستخراجها من مصادرها الأصلية، وجمع آراء العلماء والمحققين فيها.
٢. **المنهج النقدي**: يستخدمه الباحث بإجراء قواعد نقد السند والمتن وفق علم أصول الحديث من خلال دراسة أسانيدها ومتونها، وذلك لمعرفة درجة المرويات ذات الصلة بالموضوع التي لم يبين العلماء السابقون مراتبها من الصحة والثبوت أو اختلفوا في الحكم عليها.
٣. **المنهج التحليلي**: وذلك لتحليل آراء العلماء والمحدثين في القضية، المبنية على تلك الأحاديث والآثار تحليلًا علميًّا مع العناية بمعايير البحث العلمي المعتبرة، ثم يستخلص الباحث نتائج تحليله.

الدِّراسات السَّابقة

لم يجد الباحث مع استقرائه دراسةً شاملةً تختصُّ بالموضوع وبهذا العنوان "**مدى شرعية التأذين والإقامة في آذان المولود: دراسة حديثية نقدية**"؛ لأنه -حسب استقصاء الباحث- لم يتناوله السابقون من الباحثين في دراساتهم الموضوعية بصورةٍ مستقلةٍ. فلذلك من الصعب على الباحث أن يذكر دراساتٍ مستقلةً سابقةً عليه في الموضوع، ما عدا بعض ما تكلّم به بعضُ العلماء والمحدثين وشارحي الحديث وأهل العلم من السلف والمعاصرين في الموضوع. وفي الواقع كل هذا الكلام لأهل العلم موجزٌ ومتناثرٌ في طي كتب متنوعة، وكتيّبات، ومقالات وفتاوى مختلفة تتعلق بالقضية. ومن المعلوم أن مثل هذه الدراسات المختصرة لا تشفي الغليل في موضوع ما. وسيقوم الباحث باستعراض بعض ما يمكن اعتبارها دراسات سابقة في الموضوع، وهي:

تحفة المودود بأحكام المولود، وهو كتاب معروف للحافظ ابن قيم الجوزية، وقد عقد فيه بابًا موجزًا في التأذين والإقامة في أذن المولود، واستحبه ببعض ما ورد فيه من الأحاديث في مستدرك الحاكم وشعب الإيمان للبيهقي. وذكر ابن القيم في هذا الباب ثلاثة أحاديث فقط. الأوّل منها عن أبي رافع ﷺ، والثاني عن الحسين بن علي ﷺ، والثالث عن ابن عباس ﷺ. وقد أشار ابن القيم إلى ضعف حديثين منها، ثم تكلم في سرّ هذا العمل للمولود وحكمته، وذكر له بعض الحِكَم والفوائد، ولكن لم يفصّل الكلام في هذه المسألة، ولم يخرّج أحاديث الباب بالاستيعاب. وبالإضافة إلى ذلك لم يتكلم في اختلاف العلماء والمحدثين في القضية.[1] فالنقص في هذه الدراسة حول الموضوع واضحٌ. فلذلك يريد الباحث تحقيق قول ابن القيم ومن وافقه عليه في استحباب هذا العمل، والبحثَ فيه بالتفصيل.

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، هذا الكتاب للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، وهو خرّج فيه حديثين مرفوعين في الباب ذكرهما صاحب "منار السبيل" في كتابه لبيان سنية التأذين والإقامة في أذن المولود، أحدهما عن أبي رافع ﷺ، والثاني عن الحسين بن علي ﷺ. وتكلم الشيخ الألباني على ذينك الحديثين من ناحية السند. فبعد

[1] انظر: ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، **تحفة المودود بأحكام المولود**، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، (دمشق: مكتبة دار البيان، ط١، ١٣٩١هـ/١٩٧١م)، ص٣٠-٣١.

الكلام على بعض رواتهما حَسَّن أوّلهما، وحكم على الثاني بالوضع. ولكن لم يستوعب الشيخ الألباني أحاديث الباب في كتابه هذا جمعًا وتخريجًا؛ لأن موضوعه في هذا الكتاب هو تخريج الأحاديث الواردة في كتاب "منار السبيل" لابن ضويان، وصاحب المنار لم يذكر في كتابه غير هذين الحديثين من الباب.[٢] فيودُّ الباحث أن يستفيد من تحقيقات الشيخ الألباني في أحاديث الباب، ويستوفي الموضوع بالدراسة الحديثية والفقهية في بحثه معًا.

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيِّء في الأمة، وهذا الكتاب أيضًا للشيخ محمد ناصر الدين الألباني. لقد خرّج فيه حديثين في باب الأذان والإقامة للمولود؛ أحدهما الحديث نفسه المروي عن الحسين بن علي رضي الله عنهما الذي رواه أبو يعلى في "مسنده"، وعنه ابن السني في "عمل اليوم والليلة". وحكم عليه الشيخ الألباني بالوضع في "إرواء الغليل"، وفي هذا الكتاب تكلم عليه بالتفصيل من ناحية الصناعة الحديثية، وأشار الألباني إلى أن ذلك الحديث خفي وَضْعُه على جماعة ممن صنَّفوا في الأذكار والأوراد كالنووي، وابن تيمية، وابن القيم، ثم رَدَّ على من حكم عليه بالضعف، وعلى من حاول تقوية بعض أحاديث الباب بتلك الرواية المروية عن الحسين بن علي رضي الله عنهما. والثاني حديث ابن عباس رضي الله عنه الذي أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان"، فبعد ما تكلم الشيخ الألباني في بعض رواة ذلك الحديث حكم عليه أيضًا بالوضع. وفي أثناء كلامه على ذلك الحديث؛ وبعد أن اطَّلع على إسناده عند البيهقي في "الشعب"، رجع الشيخ الألباني عن تحسينه السابق في "إرواء الغليل" لحديث أبي رافع الذي أخرجه الترمذي في "سننه"، واعترف بضعفه لعدم وجود أيّ شاهدٍ يصلح تقويَّتَه.[٣] ولكن الشيخ الألباني لم يتناول أحاديث الباب وآثاره بالاستيعاب، مع أنه وردت فيه أحاديث وآثار أخرى. والباحث يرغب في استقصاء تلك المرويات كلها، وتخريجها، والبحث والتحقيق فيها جرحًا وتعديلًا بالتفصيل.

---

[٢] انظر: الألباني، محمد ناصر الدين، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل،** (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م)، ج٤، ص٤٠٠- ص٤٠٢، الرقم: ١١٧٣، ١١٧٤.

[٣] انظر: محمد ناصر الدين الألباني، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيِّء في الأمة،** (الرياض: دار المعارف، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، ج١، ص٤٩١-ص٤٩٤، الرقم: ٣٢١. و ج١٣، ص٢٧١-ص٢٧٣، الرقم: ٦١٢١.

أحكام المولود في السنَّة المطهرة، وهو كتاب مختصر في موضوعه للشيخ سالم على راشد الشبلي، ومحمد خليفة محمد الرباح. وقد عقد فيه المؤلفان بابًا موجزًا بعنوان: هل يشرع التأذين في أذن المولود؟ ثم بعدما أظهرا رأيهما بأن هذا الأذان غير مشروع لضعف الأحاديث الواردة في الباب عَرَضَا بحثهما في ثلاثة من أحاديث الباب في الهامش،[٤] ولكن هذا البحث أيضًا غير مستوعب الموضوع ولا يشفي الغليل فيه، والباحث يودُّ دراسة القضية بالاستيعاب من ناحية الصناعة الحديثية والفقهية أيضًا.

الأحاديث الواردة في التَّأذين في أُذن الصبيِّ بعد ولادته، وهو مقال للدكتور رضا بوشامة الجزائري يشتمل على صفحات عديدة ذكر فيها أحاديث الباب، وقدّم دراسته الحديثية فيها من ناحية أسانيدها. وذكر فيها أنه وقف على خمسة طرق مرفوعة في الباب، ثم تكلم عنها واحدًا بعد واحدٍ. ويرى أن حديث أبي رافع ﷺ أقواها إسنادًا على ضعفه، وبقية الطرق شديدة الضعف لا تصلح للاعتبار فضلًا عن الاحتجاج بها.[٥] هذا المقال مع أنه مختصر وليس بمُفصَّل؛ هو أيضًا مفيد وقيّم للباحث. وهو يريد أن يتحقق من نتائج الدكتور بوشامة في المسألة، ويضيف التحقيق المزيد فيه.

---

[٤] انظر: سالم علي راشد الشبلي ومحمد خليفة محمد الرباح، **أحكام المولود في السنة المطهرة**، تقديم ومراجعة: الشيخ محمد عيد عباسي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م)، ص٣٤-٣٩.

[٥] انظر: رضا بو شامة، **الأحاديث الواردة في التَّأذين في أذن الصبيِّ بعد ولادته** (مقال)، <http://www.rayatalislah.com/index.php/al-hadith/item/٣٥-٢٠١٣-٠٦-٣٠-١٠-٠٩-٢٤> شوهد في نوفمبر، ٢٢، ٢٠١٣م.

الفصل الثاني

مقدمات تمهيدية مهمّة حول المسألة

يتحدث الباحث في هذا الفصل عن بعض المقدمات الأساسية والمعلومات المهمة حول القضية، فيتكلَّم في المبحث الأوّل عن بعض الوجوه الأصولية لهذا الأذان والإقامة، ثم يذكر في المبحث الثاني نتائج استقصائه عن تاريخ نشأة مسألة الأذان والإقامة في أذن الصبي المولود في متون الحديث والفقه، وفي المبحث الثالث يُبيِّن مذاهب الفقهاء في المسألة وأسباب اختلافهم في الآراء.

المبحث الأوّل: نوعية عمل التأذين والإقامة في أذني المولود

لو نظرنا في نوعية عمل الأذان والإقامة في أذني الوليد وأمعنا النظر فيه لوجدنا أن له ثلاثة أوجه أصولية مهمّة، ينبغي دراسة القضية في ضوئها بِدقَّة لمعرفة حكم هذا العمل وشرعيته وثبوته عن النبي ﷺ، فإليكم بيان تلك الوجوه:

الوجه الأوّل: إن عمل الأذان والإقامة في أذن المولود في أصله ذِكرٌ من الأذكار المأثورة المعيّنة، وعبادةٌ قوليةٌ بصفة معينة، وهو فعلٌ من جنس العبادات. ومعلوم أن الأصل في العبادات الحظر والتوقيف. ومعناه أنه لا يجوز اعتقاد شيء من التعبدات القولية أو العملية إلا وعليها دليل من الكتاب أو صحيح السنة؛ فباب العبادات موقوف على إثبات الدليل، ولا مدخل للعقول، والأعراف، والرؤى، والأحلام، والمكاشفات، والمرويات الضعيفة، وسلوم القبائل، والعادات، والتقاليد في إثبات شيء من ذلك. بل العبادات طريق معرفتها إثبات الشارع لها، فما أَثبته الشارع من العبادات فهو العبادة، وما لم يُثبته ولم يشرعه، فإنه لا يجوز

إدخاله في العبادات الإسلامية.[1] فسؤال الباحث الأساس في هذا البحث هو: هل يوجد هناك دليل صحيح من السنة يُعتمد عليه للقول بشرعية الأذان وإقامة في أذن الوليد؟

الوجه الثَّاني: إنه عَملٌ من قِسم الأعمال الشرعية التي تستقلُّ بذاتها كأحكام السُّنن الثابتة المستقلَّة بذاتها في الشريعة الإسلاميّة مثل سُنَّة إلقاء السَّلام عند اللِّقاء، وسُنَّة الختان للصِّبيان، والعيدين وما يتعلَّق بهما من أعمال السُّنن المجمَع عليها كصلاتي العيد، والأُضحية وغيرها. والعمل بهذا الأذان والإقامة في نوعه عملٌ مستقلٌّ بذاته أيضًا؛ لا يوجد له أساس في القرآن الكريم، وكذلك لا يعتبر هذا العمل تابعًا أو تطوُّعًا لسُنَّة ثابتةٍ أخرى كما قال به الأستاذ جاويد أحمد غامدي.[2]

ثم يقول الأستاذ غامدي: إن الأعمال المستقلة بذاتها في الشريعة لا تثبت إلا أن يشرعها الشارع ﷺ لعامة المسلمين ويُبلِّغها ويُقررِّها قطعيّةً، وأن يَنقلها الصحابةُ والمسلمون من بعدهم عن الشارع ﷺ نقل العامة عن العامة بإجماعهم وتواترهم.[3] فينظر الباحث قضية الأذان والإقامة في أذني الوليد في هذه الدراسة تحت هذا الوجه الأصولي أيضًا.[4]

الوجه الثَّالث: ومن ناحية ثالثة يرى الباحث أنه من الأعمال التي تَعُمُّ بها البَلوَى.[5] ومعناه أنه من الأعمال التي يحتاج عامَّة الناس وخاصَّتُهم إلى أن يعلموه كي يعملوا به عند ولادة مواليدهم، لأن الأولاد يولدون في كلِّ بيت ليلًا ونهارًا. ولذلك لو كان رسول الله ﷺ شرعه في الإسلام وأثبته؛ لبَيَّنه بيانًا عامًّا وقرره قطعيًّا، ثم لا بد لطائفة الصحابة ﷺ جميعًا أن يعلموه ويعملوا به عندما يولد فيهم الأولاد، وينقلوه إلى بقية الأمة نقلًا عامًّا. وهكذا تَنقل

---

[1] انظر: الزحيلي، د. محمد مصطفى، **القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة**، (دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ج٢، ص٧٦٩. وانظر: وليد بن راشد بن سعيدان، **رسالة في التفريق بين أصل العبادة ووصفها**، (مصدر الكتاب: المكتبة الشاملة)، ص٣.

[2] انظر: غامدي، جَاوِيد أحمد، **ميزان**، (لاهور: المورد– إدارة العلم والتحقيق، ط٣، ٢٠٠٧م)، ص١٤.

[3] انظر: **المرجع نفسه**، ص٦٠–٦١.

[4] **يقول الباحث:** نحن في هذا البحث لسنا بصدد تحقيق هذا الضابط الأصولي الذي قال به الأستاذ غامدي قبولًا أو ردًّا، لأنه خارج عن حدود بحثنا؛ بل نريد فقط أن نتحقق من أنه هل ينطبق ثبوت عمل الأذان في أذن المولود تحت هذا الضابط أم لا؟.

[5] أي يكثر التكليف به ويعمُّ ويشمل، ويكثر وقوعه بين الناس.

الأعمال والأحكام التي مما تَعمُّ بها البلوى عادةً. والأخبار الآحاد أيضًا تؤكد ثبوتها عن النبي ﷺ.

وإن مثل هذه الأحكام لا تثبت عند أكثر فقهاء الحنفية بأخبار الآحاد، لأنّ – حسب موقف الأصوليين من الحنفية– ما تَعُمُّ به البَلْوَى، تَتَوَفَّرُ الدَّاوعِي على نقله فيشتهر عادةً، فوروده غير مُشْتَهِرٍ دليل بطلانه عندهم،[٦] فقال نظام الدين الشاشي (ت٣٤٤هـ) من الحنفية في "أصوله": "قلنا خبر الواحد إذا خرج مُخَالفًا للظَّاهر لا يعمل به، ومن صور مُخالفة الظَّاهر عدم اشتهار الخبر فيما يعم به البلوى في الصَّدر الأوّل والثَّاني؛ لأنهم لا يتهمون بالتقصير في مُتابعة السّنة، فإذا لم يشْتَهر الخبر مع شدَّة الحاجة وعُمُوم البلوى كان ذلك علامة عدم صِحَّته".[٧]

فاشترط أكثر كبار الحنفية لثبوت الأحكام فيما يعم به البلوى في الشريعة الإسلامية النقلَ المتواتر أو المشهور عن النبي ﷺ،[٨]وبه قال أبو الحسن الكرخي،[٩]والبزدوي،[١٠] والسرخسي[١١]وغيرهما من كبار الحنفية.

فقضية التأذين في أذن الوليد –لكونها مما تعمّ به البلوى في نظر الباحث– تحتاج إلى أن تدرس في ضوء هذا الضابط الأصولي الذي قرّره العلماء الحنفية وهو ضابط "عموم البلوى".[١٢]

---

[٦] انظر: الطوفي، أبو الربيع، نجم الدين، سليمان بن عبد القوي، **شرح مختصر الروضة**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (د.م: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، ج٢، ص٢٣٣.

[٧] الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد، **أصول الشاشي**، (بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط، د.ت)، ص٢٨٤.

[٨] انظر: الدوسري، مسلم بن محمد بن ماجد، **عموم البلوى دراسة نظرية تطبيقية**، (الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م)، ص١٩٢-١٩٣.

[٩] انظر: البخاري، عبد العزيز بن أحمد، علاء الدين الحنفي، **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي**، (د.م: دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.ت)، ج٣، ص١٦.

[١٠] انظر: البزدوي، علي بن محمد، فخر الإسلام، **أصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار**، ضبط وتعليق وتخريج: محمد المعتصم بالله البغدادي، (بيروت: درا الكتاب العربي، ط٢، ١٤١٤هـ)، ج٣، ص١٩.

[١١] انظر: السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد، **أصول السرخسي**، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، (حيدر آباد الدكن– الهند، لجنة إحياء المعارف النعمانية، د.ط، د.ت)، ج١، ص٣٦٨.

فهذه الأَوجُه الثَّلاثة تُبيِّن نوعية هذا العمل في الأساس، وأهميّتَه من ناحية النظر والعلم. ويودُّ الباحث أن يتأكد من ثبوت هذا الأذان والإقامة عن رسول الله ﷺ ومشروعيتها في ضوء هذه الوجوه العلمية الأصولية.

خلاصة المبحث الأوّل

يقصد الباحث في هذا البحث أن يتحقق من ثبوت عمل التأذين والإقامة في أذني الوليد وشرعيته في الدين الإسلامي من خلال المعايير الثلاثة الآتية عند العلماء:

١. إذا كان عمل التأذين والإقامة في آذان المولود من الأعمال التي تعم بها البلوى لدى المسلمين، فهل يتحقق ثبوته في ضوء قاعدة "عموم البلوى" التي قال به علماء الحنفية أم لا؟ يعني هل نُقل إلينا عن النبي ﷺ نقل المتواتر أو المشهور أم منقول بالآحاد؟

٢. إذا كان هذا العمل في نوعيته من الأحكام الشرعية التي تستقلُّ بذاتها، فهل يتحقق ثبوته في ضوء الضابط الذي أشار إليه الأستاذ جاويد غامدي أم لا؟ يعني هل هو منقول إلينا عن رسول الله ﷺ نقل العامة عن العامة بإجماع المسلمين وتواترهم العملي أم نقل إلينا بأخبار الآحاد؟

٣. إذا كان هذا العمل في نوعه من الأذكار المأثورة والعبادات القولية كما ذكره بعض العلماء في الأذكار والأوراد المسنونة،[١٣]فهل يوجد في إثباته دليلٌ معتمدٌ صحيحٌ من أحاديث الآحاد أم لا؟

---

[١٢] **يقول الباحث:** ومعنى عموم البلوى: " شمول التكليف لجميع المكلفين أو أكثرهم عملًا " كما عرفه الصنعاني. انظر: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، **إجابة السائل شرح بغية الآمل**، تحقيق: حسين بن أحمد السياغي، والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٦ه)، ص١٠٩. وليعلم القارئ أن الباحث ليس بصدد تحقيق هذه القاعدة الأصولية التي قررها كبار الحنفية المتقدمين قبولًا أو ردًّا، وليس هو موضوع هذا البحث؛ بل يرغب فقط في أن يتحقق من أنه هل ينطبق ثبوت هذا الأذان تحت هذا الضابط أم لا؟.

[١٣] انظر: النووي، محيي الدين يحيى بن شرف أبو زكريا، **حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار**، تحقيق: محيي الدين مستو، (دمشق: بيروت دار ابن كثير، ط٢، ١٤١٠ه/١٩٩٠م)، ص٤٤٨. وانظر: ابن تيمية، **الكلم الطيب**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣،

المبحث الثاني: تاريخ نشأة مسألة الأذان في أذن الوليد في متون الحديث والفقه بالإجمال

ويعرض الباحث للقراء في هذا المبحث خلاصة ما وقف عليه من تاريخ نشأة مسألة الأذان والإقامة في أذني الصبي المولود في أثناء هذا البحث والدراسة من خلال الاستفادة من مصادر التراث الإسلاميّ المعتمدة للأحاديث والآثار والفقه، فيُبيِّنها على سبيل الإجمال في النقاط الآتية:

- إن أوّل من تكلَّم من الفقهاء والمحدثين عن مسألة الأذان في أذن المولود هو الإمام مالك (ت١٧٩هـ)، وهو كره هذا الأذان وأنكره.[١٤]
- إن الأئمَّة الثَّلاثة -الإمام أبو حنيفة والشافعي وأحمد- لم يَنُصُّوا على هذا الأذان والإقامة شيئًا، وإن مؤلفاتهم ساكتة عن الكلام على هذا العمل تمامًا.
- إن أصحاب الأئمَّة الأربعة لم يقف الباحث على نُصوصهم أيضًا في هذه القضية.
- أوّل من أخرج -حسب فحص الباحث- من المحدثين حديثًا فعليًّا عن النبي ﷺ في باب التأذين في أذن المولود هو الإمام الطيالسي (ت٢٠٤هـ) في "مسنده".[١٥]
- أخرج عبد الرزاق (ت٢١١هـ) أثرًا فعليًّا مقطوعًا في "مصنفه"، وهو عن عمر بن عبد العزيز (ت١٠١هـ) في الأذان والإقامة في أذني المولود.[١٦]

١٩٧٧م)، ص١٦١، الرقم: ٢١١. وانظر: ابن قيم الجوزية، **الوابل الصيب من الكلم الطيب**، تحقيق: سيد إبراهيم، (القاهرة: دار الحديث، ط٣، ١٩٩٩م)، ص١٣١.

[١٤] انظر: أبو زيد، عبد الله القيرواني، **النوادر والزيادات على ما في المدوّنة من غيرها من الأمهات**، تحقيق: الدكتور محمَّد حجي، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٩م)، ج٤، ص٣٣٧. وانظر: محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله، **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، (د.م: دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، ج٣، ص٢٥٧.

[١٥] انظر: الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود البصري، **المسند**، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، (القاهرة: هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، الرقم:٩٧٠. سيأتي تخريجه في الفصل القادم بإذن الله.

[١٦] انظر: عبد الرزاق بن همام أبو بكر الصنعاني، **المصنف**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ)، ج٤، ص٣٣٦، الرقم: ٧٩٨٥. سنخرّج هذا الأثر في الفصل الثالث إن شاء الله.

- أوّل من روى من المحدثين حديثًا قوليًّا في هذا الباب، هو الإمام أبو يعلى الموصلي (ت٣٠٧هـ) في "مسنده".[١٧]
- في الجملة قد أَخرج في الباب عددٌ من المحدثين الأحاديثَ المرفوعة[١٨]في مؤلفاتهم كالطيالسي، وعبد الرزاق، وأحمد، وأبي داود، والترمذي، وابن أبي الدنيا البغدادي، والبزار، وأبي يعلى، والروياني، والطبراني، وابن السُّني، والحاكم، وتمام الرازي، وابن بشران، وأبي نعيم، والبيهقي.
- وقد وجد الباحث في أثناء هذا البحث كثيرًا من مراجع أساسية للأحاديث والآثار والفقه لم يرد فيها ذكر هذا الأذان والإقامة وروايته، بل هي ساكتةً عن هذا الموضوع تمامًا كـ"موطأ الإمام مالك ومدوّنته"، وكتاب "الأم" للإمام الشافعي وكذلك "مسنده"، وكتاب "الآثار" للإمام أبي يوسف، و"المصنف" لابن أبي شيبة، و"مسائل الإمام أحمد"، و"صحيح البخاري"، و"صحيح مسلم"، و"مسند الحميدي"، و"مسند إسحاق بن راهويه"، و"سنن ابن ماجه والنسائي"، و"صحيح ابن خزيمة وابن حبان"، و"المحلّى بالآثار" لابن حزم، و"الاستذكار" لابن عبد البر، و"بداية المجتهد ونهاية المقتصد" لابن رشد، وكذلك وجد كثيرًا من الكتب الفقهية المعتمدة الأخرى ساكتةً عن المسألة لم يرد فيها ذكرها.[١٩]
- إن الفقهاء القائلين بشرعيّة التأذين والإقامة في أذن الوليد هم متأخِّرون من القرن الخامس وما بعده كأبي إسحاق الشيرازي الشافعي، وابن قدامة المقدسي الحنبلي، وأبي عبد الله العبدري المالكي، وعلي القاري الحنفي وغيرهم[٢٠]؛ وذَكَر بعضُهم سُنّية الأذان في أذن الوليد فحسب دون الإقامة، وقال أكثرهم باستحباب كليهما، واستدلَّ كلُ واحدٍ منهم بأحاديث الباب وأثر عمر بن عبد العزيز.

---

[١٧] انظر: أبو يعلى، أحمد بن علي التميمي الموصلي، **المسند**، تحقيق: حسين سليم أسد، (دمشق: دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، الرقم: ٦٧٨٠. سيأتي تخريجه أيضًا في الفصل القادم بمشيئة الله.

[١٨] سيأتي تخريج أحاديث الباب كلها في الفصل الثالث بإذن الله.

[١٩] سيأتي بيان تلك المصادر الفقهية بالتفصيل في الفصل الرابع إن شاء الله.

[٢٠] ستأتي دراسة نصوص الفقهاء للمذاهب الأربعة حول المسألة في الفصل الرابع بمشيئة الله.